ولا يقبل رجوعه عن حكم السكران في ذلك حكم القاضي واما المحقق والمعتوم فاعلم انه
كان في ذلك في غمرة وذهاب ميز به بالكلية فلا نظر فيه وما فعله في ذلك في حال
ذهاب ميزه وانما يكون معه عقله وسقط تكليفه ادب على ذلك ليتزجر عنه كما يؤدب على
قبائح الافعال ويوالي ادبه على ذلك حتى يكف عنه كما تؤدب البهيمة على سوء الخلق
حتى تتواضع وقد حرق علي بن ابي طالب من ادعى له الالهية وقتل عبد الملك بن مروان ابن
الحارث المتنبي وصلبه وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك باشياههم واجمع علماء
وقتهم على صواب فعلهم ولم يخالف في ذلك من يكفرهم كافر واجمع فقهاء بغداد ايام المقتدر
من المالكية وقاضي قضاتها ابو عمر المالكي على قتل الحلاج وصلبه لدعواه الالهية وقوله
بالحلول وقوله انا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم يقبلوا توبته وكذلك
حكم في ابن ابي العراقيات وكان على مخرج مذهب الحلاج بعد هذا ايام الراضي بالله
وقاضي قضاة بغداد يومئذ ابو الحسن ابي عمر المالكي وقال ابن عبد الحكم في المبسوط من
تنبأ قتل وقال ابو حنيفة رح ومحمد رح من جحد ان الله خالقه اوربه او قال ليس
برب فهو مرتد وقال ابن القسم في كتاب ابن حبيب ومحمد والعتبية فيمن تنبأ يستتاب
من ذلك او اعلنه وهو كالمرتد وقاله سحنون وغيره وقال اشهب في يهودي تنبأ
واد عى انه رسول الينا ان كان فعل ذلك استتيب فان تاب والا قتل قال ابو محمد بن
ابي زيد فيمن لعن بارئه وادعى ان لسانه زل وانما اراد لعن الشيطان يقتل ولا يكفر
ولا يقبل عذره وهذا على القول الاخر في انه لا تقبل توبته وقال ابو الحسن القابسي في
سكران قال انا الله انا الله تاب ادب فان عاد الى فعله قوبله على طلبة الزندقة
كان هذا كفر للتلاعبين **فصل** واعلم ان اكثر الكلام من سقط القول وسخف اللفظ
ممن لم يضبط كلامه واهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة
مولاه او تمثل في بعض اشياء ببعض ما عظم الله من ملكوته او نزع من الكلام المخلوق بما
لا يليق الا في حق القديم قاصد للكفر والاستخفاف والاعاد لله فان تكرر هذا
منه وعرف به دل على قلة مبالاته بدينه واستخفافه بحرمة ربه وجهله بعظيم
عزته وكبريائه وهذا كفر كما مر بنا فيه وكذلك ان كان ما اورده يوجب الاستخفاف
والنقص لربه وقد افتى ابن حبيب واصبغ بن خليل من فقهاء قرطبة بقتل المعروف

غ غراقب غراقيد غ

باب اخي عجب وكان خرج يوما فاخذه المطر وقال بدا الخوارز بترش حلوه وكان بعض
الفقهاء بها ابو يزيد صاحب الثمانية وعبد الله على بن وهب وابان بن عيسى قد
توقفوا عن سفك دمه واشاروا الى انه عبث من القول يكفي فيه الادب
وافتى بمثله القاضي حينئذ موسى بن زياد فقال ابن حبيب في عنقي ايشتم رب
عبده ثم لا ينتصر له انا اذا العبيد سيسألني له بعابدين وبكى ورفع المجلس الى
الامير عبد الرحمن بن الحكم الاموي وكانت عجب عمة هذا المطلب من حظاياه وعلم
باختلاف الفقهاء فخرج الاذن من عنده بالاخذ بقول ابن حبيب وصاحبيه فقتل
فقتل وصلب بحضرة الفقيهين وعزله القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القضية ومنع
بقية الفقهاء وسبهم واما من صدرت عنه الهنة الهينة والفلتة الشاذة عالم
يكن متقصا وازراء فيعاقب عليها ويؤدب بقدر معرفتها وشنعة مبناها
وصورة حال قائلها وشرح سببها ومقدارها وقد سئل ابن القسم عن رجل نادى
رجلا باسم فاجابه لبيك اللهم لبيك فقال ان كان جاهلا اوقاله على وجه شنعة فلا
شئ عليه قال القاضي ابو الفضل وشرح قوله لانه قتل عليه والجاهل يعرف ويعلم ويسير
يؤدب ولو قالها على اعتقاد انزاله منزلة ربه لكفر هذا مقتضى قوله وقد اشرف
كثير من سفهاء الشعراء ومتهميهم في هذا الباب واستحقوا عظيم العقوبة فاتوا
من ذلك بما نزه كتابنا ولساننا وقلما صاغ كريم ولو كان قصد نفس مسايل
حكينا هاها فكرنا شيئا مما يتقل ذكره علينا فيما حكيناه في هذه الفصول واما
ما ورد في هذا من اهل الجهالة مما غايظ اللسان كقول بعض الاعراب رب العباد
عالنا وما كلما قد كنت مسقينا فابرد الكبا انزل علينا الغيث ابا الكبا في اشباه هذا
من كلام الجهال ومن لم يقومه ثقاف تاديب الشريعة والعلم في هذا الباب فقل ما يصدر
الا عن جاهل يجب تعليمه وزجره واما غلاظة على الفوقية الى الله قال ابو سليمان الخطاب
وهذا يقوي من قال القول والله منزه عن هذه الاعراض وقد روينا عن عبد الله
انه قال ليعظم احدكم ربه ان يذكر الله في كل شئ حتى في قول الخرئ الله الكلب وفعل به
كذا وكذا وكان بعض من ادركنا من شيوخنا اذا قل ما يذكر اسم الله تعالى الا فيما يتعلق
بطاعة وكان يقول للانسان حزبك بتخير او قل ما يقول جزاك الله خيرا اعطاك